رابط المادة على منصة باحث

من دروس تفسير سورة البقرة

من أحكام الهدي .. "فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنْ الْهَدْيِ"

عبدالمحسن الزامل

المسألة السابعة قوله فما استيسر من الهدي اختلف العلماء في مسألتين. المسألة الاولى في هذه اه او في فرعين من هذه المسألة المسألة الفرع الاول ما يتعلق بالهدي هل يجب او لا يجب؟ ذهب الجمهور الى وجوب الهدي - 00:00:13

لان الهدي واجب وقال مالك انه ليس بوعد قال فما استيسر من الهدي والجمهور قال انه واجب لان الشريعة مبنية على اليسر. وليس قول ما استيسر من الهدي انه ليس بواجب - 00:00:39

لان الشريعة كما هي على اليسر فاذا ضاق الامر اتسع من لم يجده لا يجب عليه والبدل فيه خلاف يأتي ان شاء الله ويدل لقول الجمهور فيما يظهر والله اعلم ايضا مما يشهد ويظهر من الاية آآ فيما - 00:00:56

يتبين من سياقها قوله سبحانه وتعالى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله لانه سبحانه وتعالى قال فما استأنس وقال ثم قال ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله لما علق - 00:01:16

حلق الرؤوس على بلوغ الهدي الى محله دل على وجوب الهدي دل على وجوبهن لانه علقه على امر واجب عند الجمهور عند الجمهور وحلق الرأس هذا في الاحصاء اما في غير احصار هذا واضح بلا اشكال انه ياجور. واجب على الصحيح ايضا - 00:01:31

آآ لانه نسك ليس تحلل من محظور على قول ضعيف للشافعي رحمه الله. ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محيدا وكونه علقه علق حلق الرؤوس على بلوغ الهدي الى محله - 00:01:52

يدل على وجوب الهدي وهذا ينبني على مسألة وهي ان محل الهدي في هذه الصورة هو موضع المنع بحق المحصر لان المحل على الصحيح يختلف قد يكونوا بلوغ الهدي بلوغ الهدي الحرم هديا بالغا الكعبة - 00:02:09

وقد يكون موضع اه حله موضوع حله هو المكان الذي احصر فيه من دخل في النسك كما قال سبحانه والهدي معكوفا يبغى محله اذا عكب الهدي منع فان محل ذبحه هو محل الاحصاء - 00:02:30

الفرع الثاني من هذه المسألة قولهم استيسر من الهدي من الهدي الجمهور على ان الهدي من الابل والبقر والغنم هذا قول ابن عباس وجا من اهل العلم وصح عنه عائشة وابن عمر عند ابن جرير انهما قال من يستأنس الهادي من الابل والبقر - 00:02:47

صواب هو قول الجمهور ان ما استيسر من الهدي هو اه من ان من شأنه قال هدي والهدي يطلق على كل ما يهدى من بهيمة الانعام من الابل والبقر والغنم - 00:03:13

ولهذا اذا كان الهدي في حال السعة بلا حصر يكون من الابل والبقر والغنم. بلا خلاف فكونه في حال الشدة والاحصار يكونوا من الابل والبقر والغنم من باب اولى وفي الابل الواجب سبع بدنة او سبع بقرة - 00:03:30

فما استيسر من الهدي - 00:03:54